

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

السعي راكبا كالطواف راكبا .

فائدة : السعي راكبا كالطواف راكبا على الصحيح من المذهب نص عليه وذكره الخرقى و القا
ضى و صاحب التلخيص و المجلد وغيرهم وقدمه في الفروع و الزركشي [وقطع المصنف - وتبعة
الشارح - بالجواز لعذر ولغير عذر] .

وأما إذا طيف به محمولا فقدم المصنف : أنه يصح مطلقا .

وتحريره : إن كان لعذر أجراً وقولا واحدا بشرطه وإن كان لغير عذر : فالذي قدمه المصنف
إحدى الروایتين قال ابن منجا : هذا المذهب وجزم به في المنور وقدمه في المحرر وهو ظاهر
ما قدمه في التلخيص .

والرواية الثانية : لا يجزئه وهو المذهب .

ولما قدم في الفروع عدم الإجزاء في الطواف راكبا لغير عذر وحكى الخلاف قال : وكذا
المحمول قدمه في الرعايتين و الحاويين و الفائق و ناظم المفردات وهو منها واختاره
القاضي أخيرا و الشريف أبو جعفر كالطواف راكبا